
الأمم المتحدة

Distr.: General 22 June 2001 Arabic

Original: English



## الدورة السادسة والخمسون

طلب إدراج بند فرعي في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين

انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية: انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية

## مذكرة من الأمين العام

1 - في رسالة مؤرخة ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أحيلت نسخة معتمدة منها لعناية الأمين العام مشفوعة برسالة مؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ من رئيس محكمة العدل الدولية، أبلغ القاضي والرئيس السابق محمد بيجاوي رئيس المحكمة، عملا بالفقرة ٤ من المادة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة، باستقالته من منصبه كعضو في الحكمة اعتبارا من ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وبذلك سيشغر منصب في الحكمة في ٣٠ أيلول/سبتمبر

7 - وكان القاضي والرئيس السابق بجاوي قد انتخب عضوا في المحكمة اعتبارا من ١٩ آذار/مارس ١٩٨٦، وأعيد انتخابه لفترة عضوية ثانية اعتبارا من ٦ شباط/فبراير ١٩٨٨، وكان رئيسا لدائرة المحكمة المشكلة لتناول القضية المتعلقة بالتراع الحدودي (بوركينا فاسو/جمهورية مالي، ١٩٨٣ - ١٩٨٧)، وكان رئيسا للمحكمة في الفترة من عام ١٩٩٤ إلى ١٩٩٧.

٣ - وتم إبلاغ مجلس الأمن بحدوث هذا الشغور في المحكمة، في رسالة مؤرخة ١٩
حزيران/يونيه ٢٠٠١.

2 - ولا تحتوي القائمة الأولية للبنود التي ستدرج في حدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة (A/56/50)، على بند فرعي يتعلق بانتخاب أعضاء محكمة العدل الدولية. ولذلك، يرى الأمين العام أنه من الضروري إدراج بند فرعي معنون "انتخاب عضو لحكمة العدل الدولية"، في حدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة عملا بالمادة ١٣ (ز) من النظام الداخلي للجمعية العامة في إطار البند ١٥، المعنون "انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية".

01-42477